

12/09/2024

من وزيرة المالية
إلى

N°1041

الموضوع: حول تطبيق أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 06 أوت 2024

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أفدتم بمقتضاه أن منوّبتكم السيدة

قامت بتاريخ 11 جوان 2019 بالتعريف بالإمضاء على عقد بيع قطعة أرض بـ

موضوع الرسم العقاري عدد : بثمن قدره 20.000 دينار تم دفعه نقدا

ونظراً لوفاء البائع فإنكم تطلبون استثناء العقد المذكور من تطبيق أحكام الفصل 45 من قانون

المالية لسنة 2019 ، أتشرف بأن أحيطكم علماً بأنه وباعتبار أن العقد موضوع الاستشارة قد

استوفى أركانه القانونيّة بإمضائه من قبل المشتريّة بتاريخ 11 جوان 2019 فإنه يكون تحت

طائلة أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019 المتعلق بترشيد الأموال نقدا ولا يمكن

تسجيله إلا بعد تسوية الوضعيّة طبقاً لأحكام الفصل 45 المذكور.

وتقبلوا، فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

نسخة مطابقة للأصل ترسل إلى السيدة المديرية العامة للأداءات للإعلام.

المدير العام
للدراسات والتشريعات الضريبية
بيحيى المشمشي

موقع الويب: www.impots.finances.gov.tn الفاكس: 71.790.550 : الهاتف: 71.783.786 : العنوان: 71 شارع الطيب المهيري تونس. بلفينز 1002
Site web
Fax
Tél
Adresse : 71 Avenue taieb mhiri belvedere 1002 Tunis